99 - (1038) حدثنا محمد بن عبدا بن نمير حدثنا سفيان عن عمرو عن وهب بن منبه عن أخيه همام عن معاوية قال قال رسول ا A .
له وأنا شيئا مني مسألته له فتخرج شيئا منكم أحد يسألني لا فوا المسألة في تلحفوا لا Y كاره فيبارك له فيما أعطيته .

[ش (لا تلحفوا في المسألة) هكذا هو في بعض الأصول في المسألة (في) وفي بعضها بالباء وكلاهما صحيح والإلحاف الإلحاح]